زيُّ المرأة المسلمة

أولاً : الحجاب

أوضحنا فيما سبق أن الحق سبحانه وتعالى خلق المرأة لمهمة معينة هى السكن للزوج والحاضنة لأولادها والمربية لهم التربية الإسلامية القويمة .

والقرآن الكريم يحدثنا عن شيء آخر فى هذه القضية ففي قصة موسى مع شعيب رضى الله عنهما وابنتيه ، يقول الحق سبحانه : ﴿ فَسَقَىٰ لَهُمَا ﴾ وهذه لقطة أخرى توضح لنا مهمة الرجل فى الحياة ، سقى لهما : أى أعانهما على أداء ما خرجا من أجله وهو السُقيا للماشية ، وهو فعل ذلك بدافع من شهامته ومروءته وأخلاقه القويمة حتى تسرعا بالرجوع إلى البيت .

هذه ينبغى أن تكون وظيفة المجتمع المسلم حين تحتاج امرأة إلى شيء وتضطر للخروج من بيتها لحاجة من الحاجات ، أو لعمل من الأعمال إذا فقد العائل أو عجز عن القوامة .

إذن ﴿ فَسَقَىٰ لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّىٰ إِلَى الظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ﴾ .

هذه لقطة من قصة تدلنا على أن القرآن الكريم عرض لنا هذا بيتها ولكن ظروفها التى اضطرتها إلى الخارج .

يجب ألا تخرجها عن نوعها فلا تحسب نفسها رجلاً وتزاحم الرجل ، وعلة الخروج ﴿ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ ﴾ .

بعد ذلك جاء دور المجتمع ﴿ فَسَقَىٰ لَهُمَا ﴾ والمجتمع سواء أكان مُجتَمعًا قريباً أو بعيداً .

مجتمع الأسرة الذى يعتبر أن المرأة من لحمه ودمه إذا خرجت لتعمل يُغار عليها ، أما إذا لم تجد فلا مانع لأن تخرج على أن تأخذ الضرورة بقدرها ولا تزيد عليها . ومسألة خروج المرأة لها جوانب أخرى مهمة .

فالحق سبحانه يلزم المرأة عند خروجها من بيتها :

أولاً : بعدم الاختلاط بالرجال وعدم المزاحمة .

ثانياً : بأن تكون على هيئة غير مثيرة . لماذا ؟ حتى يكون فى ذلك حماية للمرأة مما قد يحدث لها من أضرار ، وحماية للمجتمع كله من الفساد .

حماية للمرأة كيف ؟

سبق أن قلنا فى الماضى أن الشعور له أقسام ثلاثة :

الإدراك ثم الوجدان ثم النزوع .

والتشريعات كلها إنما تتعرض وتهتم لقسم واحد فقط من هذه الأقسام ألا وهو النزوع .

التشريعات لا تتعرض لعملية الإدراك ، ولا تتعرض لعملية الوجدان ، إنما تتعرض لعملية واحدة هى عملية (النزوع) .

وعلماء النفس قسموا مظاهر الشعور إلى ثلاثة أقسام : إدراك ـ وجدان ـ نزوع .

وقالوا إن الإنسان يرى زهرة جميلة فى الحديقة : رؤيته لها هى « الإدراك » فإذا أعجبه شكلها وأحبّه كان ذلك هو « الوجدان » فإذا وجد فى نفسه أثر لذلك الإدراك والوجدان فإنه يذهب ليقطف تلك الزهرة وهذا هو « النزوع » وهنا فقط يتدخل القانون .

والتشريع يتعرض لحالات النزوع ، ولا يتعرض لحالات الإدراك والوجدان إلا فى مسألة واحدة : هى ما يتعلق برؤية الرجل للمرأة ، لأنه ليس من الممكن هنا فصل عملية الوجدان عن النزوع ، فالإنسان حين يرى امرأة فرؤيته لها (إدراك) وقد تعجبه، واعجابه بها (وجدان) وهذا الإعجاب هو (مُوتور) داخلى عمل فى نفسه عملية نزوعية لا يمكن أن نفصل العملية الوجدانية عن (النزوع) هنا الأمر يختلف عن موضوع الزهرة .

فالإسلام يمنع عملية الإدراك من الأساس .

فلو أباح لك الإسلام الإدراك ثم حَرَّم عليك النزوع ستعيش قلقاً متعباً .

والحق سبحانه وتعالى هو المُشرّع الرحيم العارف للنفوس ولذلك فهو يمنع الإدراك

لأنه لو نظر الرجل إلى المرأة وأعجبته ماذا يكون الموقف ؟

الموقف يعلمه الله ونعلمه جميعاً من واقع الحياة .

وفى ذلك المعنى يقول أمير الشعراء شوقى :

نظرةٌ ، فابتسامةٌ ، فسلامٌ فكلامٌ ، فموعدٌ ، فلقاءُ

والحق سبحانه وتعالى منع الإدراك حتى لا يحدث وجدان لأنك هنا لا تستطيع الفصل بين الوجدان والنزوع .

ولذلك أمر الحق سبحانه وتعالى الرجال بغض البصر .

وأمر المرأة بالحجاب يقول المولى عز وجل :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ (الأحزاب : ٥٩) .

وفى هذا الحجاب حماية عظيمة للمرأة من جانبين :

أولاً : حماية للمرأة بصفة خاصة من أن ينظر إليها أحدٌ نظرة تجرح مشاعرها وحياءها أو من أن يفعل أكثر من مجرد النظر .

وثانياً : حماية للمرأة بصفة عامة من أن يهجرها زوجها أو يتخلى عنها أو يهملها إذا رأى من هى أجمل منها .

إن الإسلام بتشريعه الحجاب إنما يحمى المجتمع من الفساد ويؤمن حياة المرأة نفسها ، لأن الرجل المتزوج امرأة متوسطة الحسن أو قليلة الجمال أو حتى جميلة ولكنها وصلت إلى الأربعين أو الخمسين من عمرها أو تعرضت لعمليات الخدمة والولادة والرضاع ، وأثّر الزمن فى شكلها ونضارتها ، هذا الرجل حين يخرج إلى الشارع ويرى امرأة فى مقتبل عمرها شابة ومتزينة ماذا يكون موقفه منها حين يراها ؟

سيتأثر دون شك وتلتهب غرائزه بعد أن كانت هادئة وطبيعية مع أهله ، ولكن هذا المنظر ألهب غرائزه ، وعندما يعود إلى زوجته يبدأ فى المقارنة بينها وبين مَن رآها فى الشارع .

وهذه المسألة تؤدى إلى خراب كثير من البيوت .

إذن فالمرأة فى الحالة الأولى : وهى البنت الجميلة ستصل بعد خمسة عشر سنة أو عشرين سنة إلى السن الذى يَذْبُل فيه الجمال وينتهى ، فنقول لها : لا تتبرجى حتى لا تلهبى غرائز أُناس تفسدين عليهم بيوتهم واعملى لمستقبلك حتى تكبرين وتصلين إلى هذه السن الكبيرة ، حتى لا تأتى فتاة صغيرة وجميلة ساعتها تفسد عليكِ زوجك وبيتكِ .

الإسلام يقول للمرأة : إننى سأؤمن لك حياتكِ فى المستقبل لأنك ذات يوم ستصيرين امرأة عادية شاحبة الجمال ، ويومها يمكن أن تفسد عليك زوجك أو ابنك فتاة فى مثل سنك ومظهرك الآن .

فالإسلام : لكى يرحم المرأة ويؤمن حياتها يمنعها من أن تفسد على الناس حياتهم حتى لا يرتد عليها فِعلها من امرأة أخرى فى المستقبل .

والإسلام حين جاء ليحدد الإدراك والمسألة الوحيدة التى حدد الإسلام الإدراك فيها هى مسألة النظر إلى المرأة ، لأن هذا النظر يؤدى إلى وجدان وهذا الوجدان يصحبه نزوع ولا يمكن الفصل بينهما .

إن فساد البيوت مرجعه هو هذا الأمر ، ولذلك فالإسلام يريد أن يكرم المرأة ويجعلها فى مكانها فحين يحرم الإسلام على المرأة أن تتبذَّل أو تتبرج أو تبدى زينتها إلا لزوجها ، فهو يريدها أن تكون زوجاً تمثل السكن والمودة والرحمة ، وأمًّا تمثل الحنان . والعطف لأشرف جنس فى الوجود ـ الإنسان ـ .

الحكمة من الحجاب

يقول الحق سبحانه : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَن يُعْرَفْنَ فَلا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَّحِيماً ﴾

(الأحزاب : ٥٩)

ويقول ﴿ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴾ (النور : ٣١) .

هذا هو حكم الله تعالى بالنسبة للمرأة المسلمة أن تخفى الزينة اللافتة للنظر .

وأحكام الله سبحانه وتعالى كلها أحكام فيها عطف ورحمة وكلها تؤدى إلى الخير دائماً ، إن الحق سبحانه وتعالى يُقيد حركتنا وحريتنا فى أشياء لكى يعطينا الخير ويمنع عنَّا الشر لأنه يعلم بحكمته الشاملة ماذا يفيد عباده المؤمنين وماذا يضرهم .

إنّ هذه الأحكام الإلهية كلها هو إبعاد المجتمع كله عن الفتنة والعمل على استقرار المجتمع ،وشيوع الأمن والسلام فى أرجائه . يقول الحق سبحانه : ﴿ وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ ﴾ (النور : ٣١)

نفهم من هذه الآية الكريمة أن الحق سبحانه وتعالى يضع الضوابط والقوعد التى تمنع الفتنة للحفاظ على أمن الأسرة واستقرارها .

ولذلك يحرم الإسلام كل شىء يكون فيه فتنة من المرأة للرجل الغريب عنها ، ومنعها من إبداء زينتها لغير محارمها .

ومحارم المرأة هم : الأب ، والأخ ، والابن ، وابن الأخ ، وابن الأخت ، والزوج ووالد الزوج ، وأبناء الزوج .

وهؤلاء المحارم الذين ذكرتهم الآية الكريمة لا تحرض المرأة على إبداء زينتها أمامهم، وحتى إن أبدت زينتها أمامهم فهذه الزينة لا تثيرهم ولا تحرك فيهم أية شهوة ، لأنهم إما لم يبلغوا بعد سن الشهوة أو لأنهم تعدوا هذه المرحلة والأمومة والأخوة والبنوة تضع حاجزاً نفسياً منيعًا ضد التأثر بالزينة أو حتى الإحساس بها .

وللحجاب حكمة بالغة لو عرفتها المرأة ولم يكن الله قد فرضه لطالبت هى به لأنه فيه تأميناً وضماناً لسلامتها وحياتها ، وذلك لأن جمال المرأة وبهاءها لا يدوم فترة طويلة ، ولو لم تأخذ النساء بالحجاب لصارت هناك فوضى ومنافسة بين النساء الصغيرات والكبيرات على قلوب الرجال ، وهناك تنافس ينتهى بالطبع إلى صالح الصغيرات الجميلات ، ولذلك فإن الحق سبحانه وتعالى منع هذه الفوضى وأمر بالحجاب والاحتشام بل إنه حرم تعمد المرأة اهتزاز جسمها من أجل ظهور مفاتنها أو ليعلم الناس ما خفى من زينتها ومفاتنها . قال تعالى : ﴿ **وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ** ﴾

(النور : ٣١)

ولو حجبت جميع النساء زينتهن عن الرجال لصرن جميعاً آمنات من فقدان أزواجهن ، ومن تغير أنفسهم من ناحية زوجاتهن ولظللن محتفظات بحبهم لهم وإقبالهم عليهم .

إن تشريع الحجاب وضع أساساً لحماية المرأة من تغير الزوج أو فساد البيت والأسرة .

ولو نظرنا إلى مسألة الفتنة لوجدنا أن خطرها كبير على الإنسان وعلى المجتمع كله ، ولو فكرنا فى أسباب الفتنة بين الرجل والمرأة لوجدنا أن السبب الأساسى لها هو النظرة ولذلك يقول الحق تعالى: ﴿ **قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ** ﴾ (النور : ٣٠) .

وقال أيضاً : ﴿ **وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ** ﴾

(النور : ٣١)

فلو تأملنا معنى هاتين الآيتين الكريمتين لوجدنا أن الحق سبحانه يحرم النظرة بين الرجل والمرأة إذا كان غريباً عنها أو كانت غريبة عنه ، وعلة هذا التحريم هو أن النظرة هي بداية النزوع بالنسبة للرجل والمرأة فإنّ النظرة إذا حدثت فلا يستطيع الإنسان التحكم فى نفسه أو فيما يمكن أن يحدث بعد ذلك .

إذن فالنظرة قد تقود إلى المعصية فهى أول أسباب الزنا ولذلك قال رسول الله ﷺ النظرة سهم من سهام إبليس وقال : « زنا العين النظر » .

إذن فتحريم النظر له حكمة بليغة ، وفيه حماية للمرأة وللرجل أيضاً .

قالت أم سلمة : كنت عند رسول الله ﷺ وعنده ميمونة ، فأقبل عبد الله بن أم مكتوم (وكان أعمى) وذلك بعد أمرنا بالحجاب فقال النبى ﷺ احتجبا منه فقلنا يا رسول الله أليس أعمى لا يبصرنا ولا يعرفنا ؟ فقال : رسول الله ﷺ أفعموايان أنتما ، ألستما تبصران . وقول الحق سبحانه :

﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ (الأحزاب : ٥٣) .

يدلنا على أن للحجاب حكمة وفضائل كثيرة منها طهارة القلب والجوانح والجوارح أيضاً ، لأن الفتنة والإغراء يؤدى إلى فساد القلب ، وفساد القلب يؤدى إلى فساد العقل ،وفساد العقل يؤدى إلى فساد الحياة .

وبعد ،

فإنى أقول لمن تَزْعُم الإيمان بالله واليوم الآخر بعد كل هذا وتُصرّ على ما هى فيه من الكبر ، وكأنها لم تسمع شيئًا : أقول لها : أبشرى بما أنتِ أهل له أبشرى بقول الحق سبحانه وتعالى :

﴿ وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِ آيَاتُنَا وَلَّىٰ مُسْتَكْبِرًا كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا كَأَنَّ فِي أُذُنَيْهِ وَقْرًا فَبَشِّرْهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ (لقمان : ٧) .

ثانياً : أحكام الحجاب

إن أحكام الحجاب لم تثمر ثمرتها ولا أعطت نتيجتها الطيبة فى المجتمع الإسلامى فى الماضى إلا لأن الناس فى ذلك المجتمع قد آمنوا بالله ربًا ، وبالإسلام دينًا ، وبمحمد ﷺ نبياً ورسولاً ، وكفروا بكل أرباب الأرض حتى أشربوا فى قلوبهم روح الإسلام ومقاصده وغاياته وأهدافه السامية ، وأصبحت تصوراتهم ومعاييرهم ومقاييسهم إسلامية محضة .

فما يريده الله ورسوله ، وما يؤثرانه ويفضلانه ، وما يقرانه للناس فى دنياهم إنما هو الحق المبين الذى لا ريب فيه يتمسكون بكل قوة ويتمثلونه فى حياتهم مهما كانت تصورات غيرهم مختلفة ، ومهما كان ظلم عاداتهم وتقاليدهم وطغيان العرف الذائع بين ظهرانيهم .

فالمسلم يتلقى أمر ربه عز وجل ورسوله ﷺ ويتحرك به توًا ، ويمضى فى سبيله جاداً حاسماً لا يهمه ما عليه هذه الكتل البشرية التائهة الضالة الذاهلة عن حقيقتها وعن مصيرها الأسود .

هذا هو الإيمان الأصيل الذى خالط بشاشة قلوب الرعيل الأول من المؤمنين هو الذى دفع نساء الأنصار أن يقمن فور سماع قول الحق سبحانه وتعالى :

﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ ﴾ الآية .

يقمن إلى مروطهن فيشققنها ويعتجرن بها حتى جئن فى صلاة الغداة وكأن على رؤوسهن الغربان ، ولذلك أثنت عليهم أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها ، فلم تتعلل أىٌّ منهن بالخوف من ذهاب الأناقة أو قسوة الحَرّ صيفاً ، وكن يعشن فى بلاد جافة شديدة القيظ صيفًا ولم تقع منهن كلمات العصرية وكذلك كانت أمهاتنا وكان الناس لم تتشدق واحدة قائلة : أقنعونى بضرورة هذا الأمر ولم تلذ إحداهن بالتحررية والانطلاقية إلى غير ذلك مما أملته الشياطين على أبناء هذا الزمن المنكوبين .

يكفيهن أن هذا الأمر (وليضربن) منزّلٌ من عند الحق سبحانه ، وجاء من فوق سبع سماوات ليحرك ذلك المجتمع المبارك فى اتجاه يرضاه الله ويمقت ماعداه مقتاً كبيراً.

ونحن إذا أردنا أن نعيد التجربة بنفس النجاح الذى حققه المسلمون الأوائل فلابد من تهيئة أسباب هذا النجاح لابد أن يكون جهاز الاستقبال مُعَافىً من العطن حتى ينفعل بإشارات الإرسال بطريقة صحيحة .

إذن لابد أن يكون الموجه إليهن هذه الأحكام والتعليمات الإلهية يتمتعن بالقوة الإيمانية والخلقية ذاتها التى كان عليها فضليات الإسلام الأوليات ، وبقدر التفاوت فى هذه القوة الإيمانية يكون التباين والاختلاف فى النتائج .

فمنهن من سوف يذعنّ إذعاناً كاملاً لأمر ربها عز وجل وستكون حيث يريدها الحق سبحانه وهؤلاء سيدخلون فى جنات ونهر فى مقعد صدق عند مليك مقتدر .

ومنهن من سوف تؤمن ببعض وتكفر ببعض ، وما جزاء من تفعل ذلك منهن إلا الخزى فى الدنيا والآخرة . ومنهن من سوف تكفر به كله وتتولى على أعقابها وهؤلاء سيذقن عذاب الهون بكفرهن .

وبعد ذلك نمضى قدماً لنوضح صورة الحجاب الإسلامى من واقع كتاب الله سبحانه وتعالى والسنة الصحيحة لرسول الله ﷺ :

١ ـ القدر الذى يجب أن يستره الثوب « مواصفات زى المرأة المسلمة » يقول الحق سبحانه .

﴿ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴾ الآية .

« الخُمُر » جمع خمار وهو غطاء الرأس و « الجيوب » مفردها جيب وهو النحر (العنق) مع مقدم الصدر والمطلوب أن يضرب غطاء الرأس على النحر والصدر كيف ؟

إنكن أكثر دراية منا فى هذا الشأن .

عرفنا الآن حدود الحجاب من أعلى ، ولكن أين حدوده من أسفل ؟

الجواب فى الآية ذاتها .

﴿ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ﴾ زينة الأرجل هى الخلاخيل، ولما كنّ يخفينها بأثواب طويلة سابغة كما تدلنا الآية الكريمة فإنهن كُنّ يضربن بأرجلهن حتى تعلن هذه الزينة عن نفسها من وراء الحجاب . إذن فلابد بموجب هذه الآية الكريمة ستر الساقين حتى مكان الزينة منهما ، أى العقبين .

ويقول رسول الله ﷺ عندما دخلت عليه أسماء بنت أبى بكر بثياب رقاق « يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لم يصلح أن يرى منها إلا هذا ، وهذا » وأشار إلى وجهه وكفيه .

وتحكى السيدة عائشة رضى الله عنها « كُنَّ نساء المؤمنات يشهدن مع النبى ﷺ صلاة الفجر متلفّعات بمروطهن ثم ينقلبن إلى بيوتهن حين يقضين الصلاة لا يعرفن من الناس ».

وهذه الحكاية من السيدة عائشة والأخرى التى أثنت فيها على نساء الأنصار لحسن امتثالهن لأمر الحق سبحانه وتعالى تدلان على كيفية ترجمة توجيهات الله ورسوله ﷺ إلى سلوك وواقع فى المجتمع الإسلامى وعندما يقول رسول الله ﷺ فى حديث .

« من جرّ ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة » .

فكيف يصنع النساء بذيولهن ؟ فيجيبها « يرخين شبرا » .

فتقول : إذن تنكشف أقدامهن ، فيقول نبى الله ﷺ « فيرخينه ذراعاً لا يزدن عليه » .

ومعنى هذا الكلام أن المرأة من المؤمنات كانت تجرّ ثوبها وراءها على الأرض ، فحذر الرسول ﷺ من أن تفعل إحداهن هذا للاختيال والدلال ، ويرى ﷺ أن ترخى المرأة ثوبها شبراً من نصف الساق أو الكعب حسب أقوال المفسرين ولكن أم سلمة تخشى من ظهور القدم والرسول يأبى أيضاً أن يظهر القدم ، فيزيد القدر الذى يُرخى إلى ذراع ولا زيادة .

الذراع هو : لأن فى ذلك ما يكفى لتغطية قدم المرأة مهما بلغت من الطول ، ويترك محالاً للاختيار من الشبر إلى الذراع حسب ما يقتضيه طول المرأة .

فالرسول ﷺ لا يجب أن يُجَرّ الثوب اختيالاً ، ولا يجب كذلك أن يُرى القدم.

فعلى المرأة المسلمة إذن أن تتخير السبيل الذى ينأى بها عن الواقع فى أىّ من هذين المحظورين . إننا لو نظرنا إلى آثار هذه التعليمات :

هل ظهرت فى المجتمع الإسلامى الأول ، أو وضعت النساء أصابعهن فى آذانهن وانقلبن على أعقابهن ؟نعرف الإجابة من هذه القصة :

تأتى أم ولد لإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف إلى أم سلمة وتسألها : إنى إمرأة أطيل ذيلى وأمشى فى المكان القذر ؟ فترد أم سلمة : قال رسول الله ﷺ « يطهره ما بعده » . فأم سلمة سمعت الإجابة آنفاً من الرسول ﷺ .

إذن لابد أنه ﷺ قد سُئل عن حل لهذه المسألة من نساء أطلقن ذيولهن وصادفهن القذر فى الطريق وهذه الأخرى تلتمس حلاً عند أم سلمة . إذن لا مفر من التسليم بأنها كانت ظاهرة ماضية فى هذا المجتمع الطاهر .

من هذا العرض السريع يظهر واضحاً جليًا أن المرأة المسلمة لا يحل لها أن تظهر من جسمها إلا الوجه والكفين من أعلى ولا تظهر أى شىء من أسفل .

٢ ـ ومن شروط الزى الإسلامى للمرأة المسلمة كذلك :

ألا يكون الثوب نفسه زينة ، وهذا الشرط يُستقى من مفهوم عموم قول الحق سبحانه وتعالى : ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ ﴾ وقوله : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ ﴾ (الأحزاب : ٣٣) .

وقول رسول الله ﷺ « ثلاثة لا تسأل عنهم : رجل فارق الجماعة وعصى إمامه ومات عاصياً ، وأَمَةٌ أو عبدٌ أبق فمات ، وامرأة غاب عنها زوجها قد كفاها مؤونة الدنيا فتبرجت بعده ، فلا تسأل عنهم .

٣ ـ أن يكون الثوب صفيقاً لا رقيقاً . نفهم ذلك من قول رسول الله ﷺ « سيكون آخر أمتى نساء كاسيات عاريات على رؤوسهن كأسنمة البخت العنوهم فإنهن ملعونات » وفى حديث آخر زاد :

« لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها ، وإن ريحها لتوجد من مسيرة كذا وكذا » .

وقصة حفصة بنت عبد الرحمن بن أبى بكر لما رأتها السيدة عائشة رضى الله عنهما

بخمار رقيق ، فشقته وقالت : أما تعلمين ما أنزل الله فى سورة النور ؟ ثم دعت بخمار فكستها .

٤ ـ ألا يكون الثوب مُجسداً لهيئة الجسم .

نفهم ذلك من قول أسامة بن زيد : كسانى رسول الله ،قبطية كثيفة مِمَّا أهداها له دحية الكلبى فكسوتها أمرأتى فقال « مالك لم تلبس القبطية » ؟ فقال أسامة : كسوتها امرأتى ، فقال ﷺ « مُرْها فلتجعل تحتها غلالة فإنى أخاف أن تصف حجم عظامها » .

إذن فالرسول ﷺ يخاف على نساء أمته أن يلبسن ثياباً تصف حجم الجسم وهذا الشرط يختلف عن الشرط السابق الذى يخشى فيه ظهور اللون لرقة الثوب .

٥ ـ ألاّ يكون الثوب معطراً ولا مُبَخّرًا :

لقوله ﷺ « أيما امرأة استعطرت فمرت على قوم ليجدوا من ريحها فهى زانية » .

٦ ـ ألا يشبه ثوب المرأة المسلمة ثوب الرجل :

لقوله ﷺ « ليس منا من تشبه بالرجال من النساء ولا من تشبه بالنساء من الرجال » .

٧ ـ ألا يشبه ثوب المرأة المسلمة أزياء الكافرات لأن المسلمين مطالبون فى كثير من آيات القرآن الكريم ألا يتبعوا أهواء الكفار بعد ما جاءهم من البينات من ربهم .

وكان رسول الله ﷺ يتحرى مخالفة الكفار فى كل شىء حتى فى الهيئات البسيطة مثل : فرق الشعر أو إسداله .

وقد قال عبد الله بن عمرو بن العاص : رأى رسول الله ﷺ عَلَىَّ ثوبين معصفرين فقال: « إن هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها » .

٨ ـ ألا يكون الثوب ثوب شُهرة :

لقول النبى ﷺ :« من لبس ثوب شهرة ألبسه الله ثوب مذلة يوم القيامة ثم ألهب فيه ناراً » .

أما إذا كان وجه المرأة فيه جمال فتّان يمكن أن يؤثر على من يراه فهنا إذن ينبغى أن تستر هذه المرأة وجهها .

أما المرأة العادية فنرى أنه لا ضرورة لأن تستر الوجه والكفين .

إذن فالحجاب مفروض على جميع النساء المسلمات .

أما النقاب فلا هو مفروض ولا هو مرفوض .

obeikan.com